

قانون رقم 3 لسنة 2011 بشأن تعديل بعض أحكام قانوني العلامات التجارية وحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة () : نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين. بعد الاطلاع على الدستور، وعلى القانون رقم (11) لسنة 2006 بشأن العلامات التجارية، وعلى القانون رقم (22) لسنة 2006 بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المعدل بالقانون رقم (12) لسنة 2008، أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة (1) : تستبدل عبارة "الوزير المعني بشئون الجمارك" بعبارة "وزير المالية" أينما وردت في القانون رقم (11) لسنة 2006 في شأن العلامات التجارية، والقانون رقم (22) لسنة 2006 بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المعدل بالقانون رقم (12) لسنة 2008.

المادة (2) : على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

التوقيع : حمد بن عيسى آل خليفة - ملك مملكة البحرين

التاريخ 2011/4/14